

سَيِّئَانِ كَيْدِ النَّجِيِّ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هَرَقْلَ تَعَالَوْا
 إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَدَّثَنَا الْوَالِيَّانِ أَحْبَبْنَا سَعِيدَ بْنَ
 الرَّهْدِيِّ أَحْبَبْنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا
 حَضَرَ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةُ أَحْسَنَ لَكَ
 بِهَا عِنْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 وَضَيْلٍ أَحْبَبْنَا عِمَارَةَ ابْنَ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ جَنَّتَانِ
 إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَحَمْدُهُ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ جَنَّتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَحَمْدُهُ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

الله

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَقُلْتَ أُخْرَى قَالَ مَنْ مَاتَ لِحَوْلِ
 لِلَّهِ نَدَا أَدْخِلْهُ الدَّارَ وَقُلْتَ أُخْرَى مَنْ مَاتَ لِأَجْلِ اللَّهِ
 نَدَا أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ **رَبَابٌ** مَنْ حَاضَرَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيَّ
 أَهْلُهُ شَهْرًا وَكَانَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ لَيْلٍ عَنْ جَمِيدٍ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَسِيَ
 وَكَانَتْ أَنْقَلَتْ رَجُلَهُ فَأَقَامَ فِي شَهْرِهِ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً
 ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ أَيْرُسُ بْنُ أَبِي سَعْدٍ شَهْرًا فَقَالَ إِنْ الشَّهْرُ
 يَلُونَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ **رَبَابٌ** إِذَا حَلَفَ أَنْ لَا
 يَشْرَبَ بَيْدًا فَشَرِبَ طَلًا أَوْ سَدًا أَوْ عَصِيرًا لَمْ يَحْتِ
 فِي قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ وَلَيْسَتْ هَذِهِ بِأَيْدِيهِ عِنْدَهُ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمَةَ أَخْبَرَنِي أَنَّ
 سَهْلَ بْنَ سَعْدَانَ أَبَا سَيْدٍ صَاحِبَ الْمِصْبِيحِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هـ ان
 هـ ان
 الطل
 وليس
 7
 Copy